

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٨٠٤) لسنة ٢٠١٢

محافظ البحر الأحمر :-

- =بعد الاطلاع علي القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية
=وعلي القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية •
= وعلى مذكرة ادارة المتابعة بالديوان العام المؤرخة ٢٠١٢/١١/٨ بشأن تشكيل لجنة ثلاثية من كل
من (البيئة - الصحة - شركة المياه) لفحص عينات المياه المأخوذة من دائرة المحافظة •
= وللصالح العام •
= وعلى موافقتنا •

قرر

المادة الأولى

تشكل لجنة ثلاثية بكل مدينة من مدن المحافظة على النحو التالي:-

١. مندوب عن البيئة يعينه السيد رئيس الوحدة المحلية للمدينة المختصة
 ٢. مندوب عن الصحة يعينه السيد مدير عام مديرية الشؤون الصحية
 ٣. مندوب عن شركة المياه يعينه السيد رئيس مجلس ادارة الشركة القابضة لمياه الشرب
- على أن يرأس اللجنة أقدم الأعضاء في الدرجة

المادة الثانية

- يناط للجنة فحص عينات المياه والتأكد من سلامتها - مع موافاة المحافظة أول كل شهر بعدد (٤) نتائج للعينات التي تم أخذها على مدار الشهر بواقع عينة كل أسبوع عن الشهر السابق •

المادة الثالثة

علي الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص

محافظ البحر الأحمر

١٤/١١/٢٠١٢

التوقيع /

لواء مهندس / محمد محمد كامل